اذ لا معنى للاستفهام هنا خير ابح قسم باو وابهم واشكك واضراب بها ايضا نمى
وربما عاقبت الواو اذا لم يلف ذو النطق للبس منفذا
او حرف عطف فان عطف بها في الطلب كانت اما للتخيير نحو خذ درهما
او دينارا وتزوج زينب او اختها واما للاباحة ~~واما للاباحة~~ نحو جالس
الحسن او ابن سيرين والفرق بينهما من وجهين احدهما ان التخيير
يجوز فيما اصله محظورا والاباحة فيما اصله مباحا الثاني ان في التخيير
لا يجوز الجمع ويجوز في الاباحة قال المصنف ومن علامات الاباحة
صحة وقوع الواو موقع او بلا اختلاف معنى وفرق غيره فقال اذا
عطفت باو جاز مجالستهما ومجالسة احدهما واذا عطفت بالواو تعين
مجالستهما معا وان عطفت بها في الخبر كانت اما للتقسيم نحو الكلمة اسم
او فعل او حرف واما للابهام اي ابهام المتكلم على المخاطب كقوله
وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين واما لشك المتكلم نحو
قام زيد او عمرو وقال الله تعالى لبثنا يوما او بعض يوم واما للاضراب
عند الكوفيين وابي علي وابن برهان وابن جني قال الله تعالى فهي
كالحجارة او اشد قسوة وارسلناه الى مائة الف او يزيدون قال
الفراء او هنا بمعنى بل وتقول انا اذهب او اقيم ومنه قول جرير لهشام بن
عبد الملك ماذا ترى في عيال قد برمت بهم لم احص عدتهم الا بعداد
كانوا ثمانين او زادوا ثمانية لولا رجاؤك قد قتلت اولادي
وحكى الفراء اذهب الى زيد او دع ذلك فلا تبرح اليوم قوله وربما عاقبت
الواو اي تستعمل او بمعنى الواو عند الكوفيين وذلك عند امن اللبس اذا لم يلف
اي يجد صاحب النطق للبس سبيلا كقوله
جاء الخلافة او كانت له قدرا كما اتى ربه موسى على قدر
او وقع او موقع الواو لعلمه ان السامع لا يجد له سبيلا الى غير ذلك

ومثله قول امرئ القيس فظل طهاة اللحم من بين منضج صفيف شواء او قدير معجل
الطهاة الطباخون واحدها طاه ومعنى قدير اي لحم في قدر وقول
الاخر قوم اذا سمعوا الصريخ رايتهم ما بين ملجم مهره او سافع
قال في التسهيل ان او تعاقب الواو كثيرا في الاباحة وقليلا في عطف
المصاحب كقوله صلى الله عليه وسلم اسكن حرا فانما عليك نبي او صديق
او شهيد وفي عطف المؤكد كقوله تعالى ومن يكسب خطيئة او اثما
فهذه سبعة ذكرها لاو واهمل ثامنا وهو التفصيل والتفريق المجرد
عن الشك والابهام والتخيير وذلك بدلا عن التقسيم تنبيهان الاول
اتفق النحاة على ان النهي الداخل على الاباحة يستوعب الجمع كقوله تعالى
ولا تطع منهم آثما او كفورا والداخل على التخيير كذلك عند السيرافي
وقال ابن كيسان يحتمل الجمع وعدمه الثاني قال الحريري في درة الغواص
والعامة لا يفرقون بين ام واو فاذا قال في الدار زيد او عمرو فحسن الجواب
بنعم في الدار احدهما وان لم يعينه بخلاف ام اذا سال بها فانه يجب
التفصيل فيقول زيد او يقول عمرو ولا يجوز الابهام فلو اجبت بهذا الجواب في
الاولى كنت اجبت السؤال وزيادة ○
ومثل او القصد اما الثانيه في نحو اما ذي واما النائيه
اما الثانيه المسبوقة بمثلها في نحو للاخذ اما ذي واما النائيه اي البعيدة
تكون في القصد مثل او اي يقصد بها ما يقصد باو من التخيير مثاله
والاباحة نحو جالس اما الحسن واما ابن سيرين والتقسيم نحو الكلمة اما
اسم واما فعل واما حرف او الابهام والشك ولا ترد للاضراب ولا
بمعنى الواو وان كانت عبارته شاملة للجميع والعذر عنه ان
ورودها في هذين قليل مختلف فيه فاحال على المتفق عليه ولا خلاف
ان اما الاولى ليست بعاطفة واختلف في الثانية فذهب جمهور النحاة

لقوله تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون
وعبر عنه في التسهيل

اي الكافرة

Copyright © King Saud University